

الدر المختار

ولو طلقت ليلا لم يصح ولا تطلق إلا مرة (ويدخل) الليل في أمرك بيدك اليوم وغدا وإن ردت في يومها لم يبق في الغد) لأنه تفويض واحد .
(ولو قال أمرك بيدك اليوم وأمرك بيدك غدا فهما أمران) خانية .
ولم يذكر خلافا ولا يدخل الليل كما لا يخفى .
تنبيه ظاهر ما مر أنه يرتد بردها لكن في العمادية أنه يرتد قبل قبوله لا بعده